

مرسوم رقم ٨٥٧

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠١٧ على أساس القاعدة الإثنتي عشرية

إتّ رئيسُ الجُمهوريّة بناءً على الدستور

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته، لا سيما المادتين ٢٦ و ٦٠ منه،
بناءً على القانون رقم ٧١٥ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٠٥)
بناءً على القانون رقم ٧١٧ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (إجازة جباية الواردات كما في السابق وصرف النفقات اعتباراً من أول شباط ٢٠٠٦ ولغاية صدور موازنة ٢٠٠٦ على أساس القاعدة الإثنتي عشرية)
بناءً على القانون رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (فتح اعتماد اضافي قدره ٩,٢٤٨,٨٥٥,٠٠٠,٠٠٠ لتغطية أنفاق العام ٢٠١٢)
بناءً على القانون المعجل النافذ حكماً" رقم ١٥ تاريخ ٢٠١٤/١١/١١ (فتح اعتماد إضافي في الموازنة العامة قدره ٣٤٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.)
بناءً على القانون المعجل رقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (فتح اعتماد اضافي في الموازنة العامة قدره ٤,٥٦٨,٨٦٥,٩٨٠,٠٠٠ ل.ل. لتغطية بعض حاجات الإدارات والمؤسسات العامة)
بناءً على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠١٧ على أساس القاعدة الإثنتي عشرية الاعتماد التالي:

من الجزء الاول

احتياطي الموازنة	٢٧	الباب
احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية	٢	الفصل
تحويلات ذات طابع عام بين الادارات	١٩٠	الوظيفة
النفقات الطارئة والاستثنائية	١٨	البند
احتياطي لنفقات طارئة	١	الفقرة
احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة	١	النبذة

ل.ل. ٦٠,٠٠٠,٠٠٠

فقط ستون مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الثاني (أ)

رئاسة الجمهورية	١	الباب
رئاسة الجمهورية	١	الفصل
رئاسة الجمهورية	١١١	الوظيفة
تجهيزات	٢٢٦	البند
تجهيزات للنقل	٤	الفقرة
تجهيزات للنقل	١	النبذة

ل.ل. ٦٠,٠٠٠,٠٠٠

لشراء سيارتي فان لنقل البضائع والمعدات

فقط ستون مليون ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم و يبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٩ حزيران ٢٠١٧
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير المالية
الامضاء : علي حسن خليل